رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب القسم الثاني - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

4845 - حكم من اشترى سيارة نقدا وباعها أقساط لمعرض سيارات - نور على الدرب

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم هذه رسالة باعثها المستمع خالد العتيبي من الرياض يعرض طريقة لشراء السيارات يقوم بها كثيرا يقول اذهبوا الى معرض لديه مجموعة من السيارات الجديدة اقوم بشراء احدى السيارات بدفع المبلغ نقدا - 00:00:00

او اخذ ايصال بالمبلغ واحدد السيارة واحدد رقمها وهي في المعرظ المذكور يأتي الي بعد شراء السيارة ممن يرغب الشراء عن طريق الاقساط ويتم الاتفاق فيما بيننا. يقوم المشتري بالاقساط ببيع السيارة بعد ان اكتب له تنازل على الايصال الذي اشتريت به السيارة - 00:00:16

يكون المشتري بالاقساط حر في بيع السيارة او اقتنائها صاحب المعرظ يقوم بشراء السيارة من المشتري بالاقساط اذا اتفق الطرفان على السعر ايظا يستطيع المشتري بالتقسيط بيع السيارة على معرظ اخر او نقلها الى معرظ اخر اذا اراد ذلك. السؤال - 00:00:36

هل هذه الطريقة شرعية وجائزة؟ امل توظيح الامر جزاكم الله خيرا اما بيعك انت السيارة التي اشتريتها للنقد تبيعها بالاقساط فلا حرج في ذلك عليك واذا ملكها المشتري منك واحب ان يبيعها - 00:00:56

فلا حرج وانت لا يجوز لك ان تشتريها وقد بعتها اقساطا ان تستردها بنقله لانك تكون قد اشتريت مالا ما لك الذي الذي بعته كانك تبيع نقدا بنقد وتقول السيارة وحيلة فيما بين ذلك - 00:01:23

امن هو المشتري يجوز لها يبيعها بما يتيسر وانت عندما اشتريت جاز لك ان تبيعها اقساطا او دفعة واحدة مؤجلة بفارق السعر والله اعلم - 00:01:54